

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية المعدل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ ؛

وبناء على ما عرضه وزير العدل ؛

قرر :

(المادة الاولى)

يعين وكيلاً للنائب العام كل من مساعدى النيابة العامة ، السادة :

- . رامى مصطفى محمد عبد المحسن .
- . إبراهيم علام عبد الحلیم علام .
- . سراج الدين محمد بكر محمد .
- . محمد الأشرف على سليم سليمان .
- . عمرو محمد فوزى السعيد كنان .
- . محمد رشاد محمود سلام .
- . طارق أحمد أحمد أبو رية .
- . أحمد العارف محمد على أحمد عوض مقلد .
- . عمرو محمود على محمد فراج .
- . أحمد على سعيد الموافق المتولى حسن .
- . أحمد محمد محمد بركات أبو الخير .

- . عمر مصطفى عممر حسين قايد .
- . محمد عبد اللطيف محمد عبد الحق الشواف .
- . السيد عباس السيد علي عبد الحميد .
- . عمرو عبد الله سيد عبد المجيد هدية .
- . خالد محمد لطفى أحمد أبو زيد .
- . فهدر عبد العظيم صالح عمارة .
- . هانى إبراهيم عبيد المحسن مكاوى .
- . فاروق محمد محمد السيد .
- . أحمد ثروت إبراهيم محمد السيد .
- . شريف عبد الفتاح السعيد أبو دنيا .
- . سهيل سليمان أحمد محمد .
- . محمد فاروق السيد جاد الله .
- . محمد كمال عبد العظيم مندور .
- . محمد طلعت أبو المكارم أبو زيد .
- . أسامة محمد الكامل أبو الوفا محمد .
- . أحمد علي محمد أحمد السيد .
- . عصام الدين طه إبراهيم محمود التمامى .
- . محمود محمد إسماعيل إسماعيل زكري .
- . طارق ضياء الدين محمود البيومى .
- . على محمد فتحي على خضر .
- . على محمد على محجوب .
- . أحمد فتح محمد رجب .
- . محمد رأفت محمد حماد .

- . أحمد خنفي محمود رياض .
- . مؤمن صلاح الدين محمد عبد الباقي .
- . وائل مصطفى كامل إسماعيل محمد .
- . خالد السيد مرسى محمود الأترى .
- . أحمد عبد المنعم صبرى أمين محمد رضوان .
- . عمرو محمد أبو السعود عبد الحميد شلبي .
- . سامح عبد المنعم عبد الحميد البسيونى .
- . أحمد إبراهيم نور الدين عبد الخليم شرف هاشم .
- . محمد جمال الدين يحيى جمال الدين .
- . أحمد أمين أحمد محمد إبراهيم .
- . طارق محمود أحمد أحمد هدهد .
- . إيهاب محمود عبد الرشيد عبد النبي .
- . طارق محمد وديع عكاشة نصر .
- . أحمد السيد محمود أحمد إسماعيل شكل .
- . أيمن جمال الدين على عثمان .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ صفر سنة ١٤٢٢ هـ

(الموافق ٢٠ مايو سنة ٢٠٠١ م) .

حسنى مبارك